

Distr.  
LIMITEDE/CN.4/Sub.2/2000/L.10/Add.4  
14 August 2000ARABIC  
Original: ENGLISHالمجلس الاقتصادي  
والاجتماعي

## لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد التقرير المتعلق بالدورة الثانية والخمسين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

المقرر: السيد راجيندرا كاليداس وبملا غونيسيكييري

المحتويات\*

الصفحة	الفقرات	الفصل
٢	١٢-١	الرابع - مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨ (د-٢٣).....

\* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.10 وإضافاتها مشاريع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.11 وإضافاتها.

## الفصل الرابع

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨ (د - ٢٣)

- ١- نظرت اللجنة الفرعية في البند ٢ من جدول الأعمال في جلساتها الثالثة إلى السادسة المعقودة في ٢ و ٣ و ٤ آب/أغسطس، وفي جلستها ١٧ المعقودة في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠.
- ٢- وللإطلاع على قائمة بالوثائق الصادرة في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، انظر المرفق السابع لهذا التقرير.
- ٣- وأدلى ببيانات في المناقشة العامة المتعلقة بالبند ٢ من جدول الأعمال أعضاء باللجنة الفرعية ومراقبون عن حكومات ومنظمات غير حكومية. وللإطلاع على قائمة تفصيلية بالمتكلمين، انظر المرفق الثاني.
- ٤- وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلى السيد محمد حسن أباكر، رئيس لجنة التحقيق الدولية لتوغو.

### حقوق الإنسان والآثار الإنسانية المترتبة على الجزاءات، بما في ذلك تدابير الحظر

- ٥- في الجلسة ١٧ المعقودة في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.9 المقدم من السيد بنغوا، والسيدة دايس، والسيد إيدي، والسيد فان - غيوكسيانغ، والسيد فيكس ساموديو، والسيد غونيسيكييري، والسيد غيسه، والسيدة هامبسون، والسيد فان هوف، والسيد كارتاشكين، والسيدة مبونو، والسيد أولوكا - أونيانغو، والسيد بينهرو، والسيد سيك يوين، والسيد سوارنجي، والسيد فايسروت، والسيد ييمر، والسيد يوكوتا، والسيدة زروقي. وانضم السيد جوانيه والسيدة ورزازي في وقت لاحق إلى مقدمي مشروع القرار ثم انسحب السيد فايسروت بعد ذلك من قائمة مقدمي المشروع.
- ٦- ونقحت السيدة دايس شفويا الفقرة السادسة من ديباجة المشروع والفقرة ١(ب) من منطوقه.
- ٧- ونقح السيد كارتاشكين شفويا الفقرة ١(ب) من المنطوق والفقرة ٢ من المنطوق أيضاً.
- ٨- ونقحت السيدة ورزازي شفويا الفقرتين الرابعة والسادسة من الديباجة كما نقحت الفقرة ١ من المنطوق.
- ١٠- ونقح السيد جوانيه شفويا الفقرة السادسة من الديباجة.

١١- وقام بالإدلاء ببيانات فيما يتعلق بمشروع القرار السيد الفونسو مارتينيس، والسيدة دايس، والسيد فان، والسيد غيسه، والسيدة هاميسون، والسيد جوانيه، والسيد كارتاشكين، والسيدة مبونو، والسيد أوغورتسوف، والسيد بارك، والسيد بينهيرو، والسيد سيك يوين، والسيدة ورزاي، والسيد فايسروت.

١٢- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت، بالصيغة التي نُقح بها. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٠/...

-----